الأنباء
الجمعة 19 سبتمبر 2014

هل يجوز للزوجة السفر لأداء فريضة الحج دون محرم؟

الداعية ناظم المسباح

د.سليمان معرفي

د.سعد العنزي

الباحث صالح الغانم

الحج هو الركن الخامس من اركان الاسلام فرضه الله على الرجل والمرأة لمن استطاع إليه سبيلا، ولكن هل للمرأة أن تخرج إلى حج الفريضة دون محرم؟ وماذا تفعل المرأة المسلمة التي ليس لها محرم يصاحبها لأداء الحج؟ القضية تهم كل مسلمة تتمنى أن تؤدي الحج في رأي علماء الشرع؟

لابد من المحرم

اكد رئيس لجنة الفتوى بجمعية احياء التراث الاسلامي الداعية ناظم المسباح ان المرأة لا يجوز لها الذهاب الى حج الفريضة إلا مع ذي محرم وذلك لورود الادلة التي تمنع ذلك في حديث النبي ﷺ: «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر أن تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم» وايضا عن ابن عباس رضي الله عنهما ان النبي ﷺ قال:« لا يخلون رجل بامرأة إلا ومعها ذو محرم ولا تسافر امرأة إلا مع ذي محرم» فقام رجل فقال: يا رسول الله إن امرأتي خرجت حاجة وإني اكتتبت في غزوة كذا وكذا فقال: انطلق فحج مع امرأتك».

وزاد، فالرسول قال له «انطلق فحج مع امرأتك» وهذه المرأة ما خرجت إلا مع نسوة ثقات وما خرجت إلا في رفقة مأمونة وهذا في زمن خير القرون كما قال عن النبي ﷺ «خير الناس قرني ثم الذين يلونهم ثم الذين يلونهم» وأشار الداعية المسباح الى ان ما قبل من تعليقات وأقوال تجيز مخالفة الحديث أو تجيز او تستثني من الحديث شيئا فهي مردودة لذلك افتي بعدم ذهاب المرأة لأداء فريضة الحج إلا مع ذي محرم.

وردا على سؤالنا إذا حدث وذهبت هل حجها صحيح؟

المسباح: لا يجوز وإن لم يتيسر لها المحرم يسقط عنها الوجوب

معرفي: سفر المرأة بلا محرم يعتبر محرماً بأحاديث النبي الثابتة في الصحيحين

العنزي: يجوز لها حج الفريضة مع نسوة ثقات ومأمن في الطريق

الغانم: غير واجب عليها لأن من شروط الحج الاستطاعة

أجاب المسباح إذا ذهبت المرأة للحج في رفقة آمنة فالحج صحيح ولكن خالفت قول الرسول في حديث «لا يحل لامرأة...» وفي حالة عدم وجود محرم للمرأة قال الداعية المسباح، المرأة التي لا يتيسر لها محرم فهي غير مستطيعة فيسقط عنها الوجوب بسبب عدم تيسير المحرم.

لابد من المحرم

ويرى الداعية صالح الغانم ان اغلب العلماء يمنعون سفر المرأة بدون محرم وحديث الرسول ﷺ حديث صحيح ومشهور «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة إلا مع ذي محرم» ولذا يعتبر العلماء ان الحج في هذه الحالة غير واجب عليها لأن من شروط الحج توافر الاستطاعة لقوله تعالى (من استطاع إليه سبيلا) فإذا انتفت الاستطاعة انتفى الوجوب.

وأضاف الغانم: اما الرأي الذي يجيز سفر المرأة في رفقة صالحة ووجود نساء ثقات وهو قول بعض الشافعية فربما يمكن العمل بهذا الرأي على تعرض المرأة للفتنة او من عدمها فقد تكون في بعض الازمان والاماكن لا يوجد خوف او قلق عليها كما هو في الحديث الذي يقول فيه النبي ﷺ «يوشك ان تخرج الظعينة من الحيرة (بالعراق) تؤم البيت لا زوج معها لا تخاف إلا الله.. إلخ» وهذا الخبر لا يدل على وقوع ذلك فقط، بل يدل على جوازه ايضا لأنه سبق في معرض المدح بامتداد ظل الاسلام وأمنه.

والحديث فيه دليل على جواز سفرها بدون محرم وهذا والله أعلم في حال وجود الأمن التام وعدم وجود ما يعرضها للخطر، اما في هذا الزمان فاعتقد ان هذا الحديث لا ينطبق عليها بل يجب وجود المحرم لسفرها.

يجوز والأولى المحرم

واضاف د.سعد العنزي، مذهب اهل السنة ان الاصل الا تخرج المرأة الا بمحرم لها في اي سفر، ويستثني بعض اهل العلم سفر المرأة للحج المرة الأولى اذا كانت مع مجموعة من النسوة الثقات وبمأمن فلا بأس ان تسافر حج الفريضة وليس التطوع.

ويرى د.العنزي ان الأولى والاصح ان تسافر المرأة مع محرم والسبب في ذلك كثرة المفاسد حتى في الحج، وقال لقد وقفت على بعض هذه المفاسد في وجود امرأة معنا في الحج وكانت مصابة بالصرع وفاجأتها النوبة مرة في الباص واخرى في الطواف وكنا كلنا رجالا وتحرجنا من مساعدتها وتطوعت بعض نساء الحملة في سترها ومساعدتها، واقول لو كانت تلك المرأة لديها محرم لكان ذلك سهلا لها في مساعدتها.

وزاد، ومذهب الشافعي والمالكي لا يمنعون حج المرأة الفرض اذا انعدم المحرم ووجد الثقات لان الاصل وجود المحرم في الفريضة، لقول النبي ﷺ «لا يحل لامرأة تؤمن بالله واليوم الآخر ان تسافر مسيرة يوم وليلة الا مع ذي محرم».

اما القول الثاني فهو لا يشترط لوجوب الحج وجود المحرم او الزوج وهو قول الشافعية بل يكفي وجود النسوة الثقات حتى لو فرض وجود الزوج والمحرم القادرين على السفر معها وذلك لانه سفر واحد والقول الثالث هو قول المالكية فقد ذهبوا الى وجوب وجود الزوج والمحرم فان لم يوجدا او وجدا لكن امتنعا او عجزا عن مرافقتها فرفقة مأمونة ان تكون المرأة مأمونة في نفسها، وذهب ابن تيمية الى جواز سفر المرأة بحج الفريضة بدون محرم اذا امنت على نفسها.

اجتهاد غير ملزم

وشدد د.سليمان معرفي على ان سفر المرأة بلا محرم يعتبر محرما باحاديث الرسول ﷺ الكثيرة والثابتة في الصحيحين وفي غيرهما، منها حديث للرسول ﷺ معناه: لا يحل لامرأة ان تسافر مسيرة يوم وليلة بغير ذي محرم، وفي رواية ثلاث ليال او ثلاثة ايام، فلا يجوز القول او الافتاء بخلاف ما جاء عن الرسول ﷺ ومعروف في القاعدة الفقهية انه لا اجتهاد مع النص، ولكن الصحيح انه لا اجتهاد في معارضة النص، فالاجتهاد يكون في مفهوم النص وفيما يتضمنه من احكام اما ان يؤدي الى خلاف نص الحديث فلا يجوز.

نسوة ثقات

واوضح د.معرفي ان هناك قولا من بعض العلماء انه لا يجوز ان تسافر المرأة الى الحج وليس اي سفر مع رفقة ثقات ونسوة ثقات وهذا قول اجتهاد لاحد العلماء واحد الائمة الافاضل، ولكن هذا الاجتهاد غير ملزم وجمهور علماء المسلمين على خلاف هذا القول وحديث الرسول ﷺ وهو الفصل لقول الله عز وجل: (فلا وربك لا يؤمنون حتى يحكموك فيما شجر بينهم ثم لا يجدوا في انفسهم حرجا فيما قضيت ويسلموا تسليما) وقوله تعالى: (وما اختلفتم فيه من شيء فحكمه إلى الله ذلكم الله ربي عليه توكلت واليه انيب.. الشورى: 9) ولذلك فالرجوع بالتالي عند الخلاف الى حديث الرسول ﷺ وهو حديث واضح، وايضا حديث الرجل الذي قال للنبي ﷺ ما معناه يا رسول الله ان امرأتي خرجت حاجة وقد اكتتبت في غزوة كذا وكذا، وهذه المرأة ذاهبة للحج، وكان من الامكان ان يقول الرسول ﷺ اذهب انت الى الجهاد وزوجتك مع نسوة ثقات من نساء الصحابة وهن اوثق نساء العالمين ومع ذلك قال الرسول ﷺ «اذهب فحج مع امرأتك»، وهذا حديث صريح وواضح في انه لا يحل للمرأة ان تسافر بغير محرم.

واضاف د.معرفي ان تجويز ذلك يفتح الباب لان تسافر المرأة بغير محرم لاي بلد شاءت فاذا اجزنا ان تسافر المرأة الى الحج مع نسوة ثقات فذلك سيؤدي الى ان يلجأ الناس الى الترخيص والاخذ بذلك وهذه هي عادة الناس وطبيعتهم في التساهل ويؤدي ذلك الى تساهل المرأة وبالتالي ان تسافر الى البلاد الاخرى من غير محرم وهذا يخالف نصوص الكتاب ونصوص السنة ويخالف طبيعة المرأة لان المرأة عند الانتقال من مكان الى اخر تحتاج الى من يرعاها ويحميها لضعفها وتكوينها البدني وتكوينها النفسي وبالعكس فان هذا يؤكد اعزاز الاسلام للمرأة ولمكانتها بالزام الرجل بحمايتها اينما كانت واينما ذهبت.

واكد د.معرفي ان من شروط وجوب الحج على المرأة وجود المحرم فاذا لم تجد المحرم يسقط عنها الركن ولا تكون ملزمة.

مكانة المرأة في الإسلام

د.عيسى الظفيري

نكتب عن المرأة لأن الله سبحانه وتعالى اعتبرها نعمة عظيمة تستحق الشكر (ومن آياته أن خلق لكم من أنفسكم أزواجا لتسكنوا إليها وجعل بينكم مودة ورحمة إن في ذلك لآيات لقوم يتفكرون- الروم: 21).

ونتكلم عن المرأة لأن الرسول ﷺ قال: «استوصوا بالنساء خيرا» (متفق عليه).

ونتكلم عن المرأة لأنها الأم والزوجة والأخت.. نتكلم عنها لأنها رمز العفة وعنوان الشرف ولأنها صانعة الرجال ومربية الأجيال.

ونتكلم عن المرأة من خلال الإسلام، هذا الدين العظيم الذي أعطى للمرأة حقها وأهليتها ومكانتها في المجتمع، المكانة التي تليق بها كعنصر مهم في الحياة، وهو يتكلم عن شؤونها في أكثر من عشر سور من القرآن الكريم.

إن الإسلام قد حرص على المرأة ووضع الضوابط لصيانتها وحمايتها حتى تكون النموذج المطلوب والمنشود لشخصية المرأة المسلمة. لذا نجد ان القرآن الكريم والسنة المطهرة قد بينا الكثير من المسائل التي تتعلق بالمرأة لا على سبيل الاتهام إنما على سبيل التوجيه والإرشاد، ليصلا بالمرأة الى مكانة لم تصل اليها المرأة في شرع سماوي سابق ولا في اي اجتماع إنساني تعارف عليه الناس.

إن الإسلام يعرض الصورة المطلوبة للمرأة المسلمة، للمرأة التي تلتزم بأوامر الله عز وجل وتهتدي بهدي النبي ﷺ دون تردد ولا تسويف ولا تشكيك (يأيها النبي قل لأزواجك وبناتك ونساء المؤمنين يدنين عليهن من جلابيبهن ذلك أدنى أن يعرفن فلا يؤذين وكان الله غفورا رحيما- الأحزاب: 59).

دعوة من الله سبحانه وتعالى للمرأة بالحجاب الذي يتضمن الحماية والوقاية للمرأة من الإيذاء والمساس، علاوة على انه أمر من الله سبحانه وتعالى يقتضي الوجوب.. وهو خطاب شامل لكل المسلمات في كل زمان وفي كل مكان، وخطاب آخر موجه للمرأة (وقل للمؤمنات يغضضن من أبصارهن ويحفظن فروجهن).. حفظ البصر من النظر الى الرجال الأجانب عبادة، وأمر من الله سبحانه وتعالى للمرأة ليس على سبيل الاتهام وإشاعة جو من عدم الثقة، إنما لعلم الله سبحانه وتعالى بأثر النظرة على الإنسان وما تحدثه النظرة في القلوب، فالنظرة سهم من سهام إبليس تنطلق لتحدث في القلوب آثارا عظيمة وتؤدي الى نتائج جسيمة.

هي دعوة لتكتمل الصورة الحقيقية للمرأة المسلمة (ولا تبرجن تبرج الجاهلية الأولى- الأحزاب: 33).

دعوة الى الاحتشام، دعوة الى التميز، وأن تكون المرأة المسلمة بعيدة عن الابتذال وبعيدة عن صورة المرأة الجاهلية الكافرة، التي تهتم بالأصباغ والمساحيق وأنواع المكياج، وبعيدة عن كل صور الإثارة، لأن المرأة لم تخلق للفت الأنظار، ولم تخلق لأن تكون وسيلة للدعاية والإعلان.

المرأة خلقت لأن تكون صاحبة رسالة مهمة في الحياة، لذلك كثر توجيه القرآن، وكثرت توجيهات السنة للمرأة.

بقلم د.عيسى ناصر الظفيري

للتواصل

الإيمان صفحتان اسبوعيا تصدران كل يوم جمعة

- لمقترحاتكم وآرائكم يرجى التواصل معنا عبر الايميل: Lailaelshafie1@hotmail.com
- يرجى مراعاة عدم إلقاء الجريدة في سلة المهملات لما تحتويه من آيات قرآنية.

● من إعداد: ليلى الشافعي

(فاسألوا أهل الذكر إن كنتم لا تعلمون)

حدود ما يستر من جسد المرأة

الاخت سهام د.ع تقول في سؤالها انها تريد ان تعرف ما تستره المرأة من جسمها امام محارمها كأبيها واخيها وعمها وخالها او مع نساء كأمها واختها او صديقاتها؟

● تكلم العلماء في هذه المواضيع بدقة متناهية، وبينوا ما يجوز للمرأة وللرجل ستره او كشفه في الصلاة او في غير الصلاة مع الزوج والزوجة او مع المحارم او مع الاجانب ولست هنا ذاكرا اقوال الفقهاء في هذا وادلتهم لأن المقام يطول، وقد يتعجب اناس من ذكر مثل هذه المواضيع او قد يستغرب اناس، ونحن نعيش في اواخر القرن العشرين من مثل هذه الامور، وفعلا تصلني رسائل استغراب يقول فيها اصحابها كنا نظن ان الاسلام بين لباس المرأة امام الرجال الاجانب فقط، واذا بنا نعرف انه بين كذلك لباس المرأة امام محارمها ومثيلاتها من النساء، اقول ان الاسلام متشوف الى الستر والتستر ارتقاء بالبشر عن الحيوانات وارتفاعا بغرائزهم عن السخافات وامتنانا منه تبارك وتعالى عليهم بنعمة، نعمة الستر، يقول تعالى (يا بني آدم قد انزلنا عليكم لباسا يواري سوءاتكم وريشا ولباس التقوى ذلك خير ذلك من آيات الله لعلهم يذكرون يا بني آدم لا يفتننكم الشيطان كما اخرج ابويكم من الجنة ينزع عنهما لباسهما ليريهما سوءاتهما انه يراكم هو وقبيله من حيث لا ترونهم انا جعلنا الشياطين اولياء للذين لا يؤمنون).

د.خالد المذكور

فيا اختي المختار عندي بعد بحث في اقوال الفقهاء ان المرأة امام محارمها غير الزوج وامام النساء يظهر منها الاطراف وهي الرأس والشعر واليدان والرجلان، اما امام الرجال الاجانب فجميع البدن ما عدا الوجه والكفين، والله اعلم.

حكم الاطلاع على زوجات الاخوة

الاخ فيصل شيخ علي من الامارات يقول في سؤاله: لقد اوجب الاسلام عدم الاختلاط بين النساء والرجال الاجانب حتى عن اخ الزوج (الحمو)، فما حكم الاسلام في اخوة يسكنون في بيت والدهم وليس لديهم الامكانات لبناء بيت لكل واحد ويترتب على سكنهم معا ان يرى كل منهم زوجة اخيه؟

● لا ضير على هؤلاء الاخوة من السكن في بيت والدهم لعدم قدرتهم على بناء بيت مستقل لكل واحد منهم، ولا بأس ان يرى كل منهم زوجة اخيه اذا كانت زوجة كل واحد منهم لابسة ملابسها الشرعية غير متبرجة ولا متعطرة، فإن المحظور هو ان يرى كل واحد منهم زوجة اخيه من غير احتشام او يختلي بها.

زيارة النساء للمريض

الاخ حميد جاسم يقول في سؤاله: كنت عند مريض في المستشفى ودخلت علينا امرأة اجنبية - اي ليس بمحرم لها - فسلمت ودعت له ثم انصرفت، فاستغربت، وقلت اتعرفها؟ قال هي احدى قريباتي، فأحببت ان اسأل هل يجوز لامرأة اجنبية ان تزور رجلا مريضا في المستشفى؟

● لا بأس بزيارة النساء الاجنبيات للرجال المرضى في المستشفى ولكن بشرط ان تكون هذه المرأة مرتدية الزي الشرعي الذي امرها الله به. دليل ذلك ما رواه البخاري عن عائشة ام المؤمنين رضي الله عنها انها قالت: لما قدم رسول الله ﷺ المدينة وعك ابوبكر وبلال رضي الله عنهما، قالت فدخلت عليهما فقلت: يا ابت كيف تجدك؟ ويا بلال كيف تجدك؟ وبلال رجل اجنبي عن عائشة رضي الله عنها، ومع ذلك زارته واستفسرت عن صحته وعن ام الدرداء الصحابية الجليلة انها زارت رجلا من اهل المسجد من نصار.

لمس الميت ونقله

وردتني هذه الرسالة من الاخ ح.و.ص يقول فيها: انا سائق سيارة الاسعاف وفي بعض الاوقات اساعد في نقل الميت الى داخل السيارة، وقد قال لي احد الاصدقاء ان لمس الميت حرام عليك وان اكلك معنا حرام، فما هو رأي الاسلام في كلام صديقي؟

● اخي الفاضل، صديقك هذا يفتي بغير علم، من قال ان لمس الميت حرام؟ ليس هناك اي دليل لا من القرآن ولا من السنة.
واذا كان لمس الميت حراما فكيف يغسل وكيف يكفن وكيف يصلى عليه وكيف يوضع في القبر؟ كل هذه المراحل تستوجب اللمس.
واذا كان صديقك يفسر قوله تعالى (حرمت عليكم الميتة..) الى آخر الآية، فليس المقصود هنا حرام عليكم لمسها وانما المقصود حرم عليكم اكلها. فعملك هذا واجب انساني ليس فيه شيء، واذا كان صديقك يتقزز من الاكل معك فليس له الحق ان يقول لك ان لمس الميت حرام.